

كتاب دوري رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٩

سبق أن أصدرت الهيئة العامة للخدمات الحكومية الكتاب الدوري رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٨ بشأن كتابها الدوري رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٢ بخصوص توجيه نظر كافة الجهات الإدارية إلى ضرورة موافاتها بكافة البيانات اللازمة، للأصناف المراد بيعها بمعرفة الهيئة وفقا لأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذ والالتزام بأن يكون ذلك وفقا للنماذج المرفقة بالكتاب الدوري المشار إليه بعالية وذلك تكون تلك النماذج معتمدة ومختومة بخاتم الجهة .

وإزاء ما تلاحظ من عدم قيام بعض الجهات الادارية بموافاة الهيئة (الإدارة المركزية للمبيعات) بالبيانات اللازمة ، على النماذج المخصصة لهذا الغرض - الأمر الذي أدى إلى حدوث الكثير من السلبات عند إجراءات البيع (تصنيف و تخطيط وتقييم وتسليم) .

لذا فإن الهيئة تسترعى نظراً لكافة الجهات الإدارية إلى ضرورة تفعيل ما جاء بالكتاب الدوري رقم (٧) لسنة ٢٠٠٢ وموافقها بكافة البيانات اللازمة للأصناف المراد بيعها على النماذج المشار إليها (مرفق) - حتى يتسنى هيئة أداء خدمة البيع وفقاً لأحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذ - هذا مع مراعاة أنه لن يلتفت إلى طلبات البيع التي ترد على غير النماذج المشار إليها .

لذا فإنه يتعين على كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة والوزارات والأجهزة التابعة لها ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الاقتصادية والخدمية والأجهزة الرئاسية والمسئولة مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

يرغفولوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس

في : ٢٠٠٩/١/

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / وجيه جورجى بولس حنا)

كتاب دوري رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٩

صدر قرار السيد الأستاذ الدكتور/ وزير المالية رقم (٤) لسنة ٢٠٠٩

- بعد الإطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨
- وعلى قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٥٨
- وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٧٦ لسنة ٢٠٠٥ في شأن التفويض في بعض الاختصاصات
- ولصالح العمل

قرر

(المادة الأولى)

فيما عدا الاختصاصات المنصوص عليها في المواد (٢٥) و(٢٩) و(٤٢) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات المشار اليه والمادة (١٣١) من لائحته التنفيذية يفوض كل من رؤساء المصالح التابعة للوزار والمشرف على جهاز تصفية الحراسات في مباشرة الاختصاصات المخولة للوزير قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية المشار اليهما ، بالنسبة للجهات التابعة كل منهم .

كما يفوض كل منهم في الاتي قيع على العقود التي يتم ايرامها طبقا للتفويض المذكور عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة .

(المادة الثانية)

يلغى قرار السيد الأستاذ الدكتور/ وزير المالية رقم ٤٧٦ لسنة ٢٠٠٥ المشار اليه

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وعلى السادة المسؤولين المهيين بكافة وحدات الجهاز الاداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة الرئيسية والمستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ، لهيئات العامة ومديري الحسابات ووكلائهم مراعاة ما تقدم بكل دقة .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

في: ٢٠٠٩/٢/

(محاسب / وجيه جورجى بولس هنا)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

* كتاب دورى رقم (٤ |) لسنة ٢٠٠٩ *

.....

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٩/٣/١ ما يلي :-

الرقم الكودى

٤٠٤٠٦٠٣٠٠١

اولا :- انشاء الوحدة الحسابية لمنطقة بريد برج العرب

بمحافظة الاسكندرية

(موازنة هيئات اقتصادية)

ثانياً :- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لمنطقة بريد الاسكندرية على حسابات منطقة بريد
برج العرب بمحافظة الاسكندرية .

ثالثاً :- تؤول الارصدة الخاصة لحسابات منطقة بريد برج العرب بمحافظة الاسكندرية نقلاً
من الوحدة الحسابية لمنطقة بريد الاسكندرية الى الوحدة الحسابية المنشأة بالبند اولاً .

تحريراً في : ٢٠٠٩ / ٢ / ٩

(ا.ع قطاع الحسابات والمديرية المالية)

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

٢٠٠٩

محاسب / وجيه جورجى بولس حنا

" كذا دورى رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٩ "

.....

ايماء الى كتاب السيد الاستاذ الدكتور / امين عام جامعة حلوان المؤرخ ٢٠٠٨/١٠/٨
وايماء الى كتاب السيدة / م.د. عام حسابات الوحدة الحسابية لجامعة حلوان المؤرخ
٢٠٠٩/١/٢٦ .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اقراراً من / / ٢٠٠٩ ما يلي :-

أولاً :- انشاء الوحدة للحسابات والصناديق الخاصة بجامعة حلوان للإشراف على أعمال
الصناديق الخاصة والوحدات ذات الطابع الخاص

الرقم الكودى

(٣٠٦٠٨٠٩)

(موازنة ذات طابع خاص)

ثانياً: ينتهى اشراف الوحدات التى كانت تشرف على حسابات اعمال الصناديق الخاصة
والوحدات ذات الطابع الخاص به معرفتها بجامعة حلوان .

ثالثاً :- تزول الأرصدة الخاصة بحسابات أعمال الصناديق والوحدات ذات الطابع

الخاص من الوحدات التى كانت تشرف عليها للوحدة الحسابية المنشأة بالبند أولاً .

تحريراً فى : / / ٢٠٠٩

(ع.ح قطاع الحسابات والمديرية المالية)

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ وجيه جورجى بولس حنا "